



الرقم: (٨٠٥ / ص - ١٠)

التاريخ: ٢٠١٩/٧/١

بنك سورية الدولي الإسلامي

تحية طيبة وبعد.

يسراً أن نعلمكم بصدور موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية على الطلب المقدم من قبلكم بخصوص اعتماد أسهم زيادة رأس المال الشركة عن طرق ضم جزء من رصيد الأرباح المدورة، وترفق لكم ربطاً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم (٩٥ / م) تاريخ ٢٠١٩/٧/١ الصادر بهذا الخصوص، ونطلب إليكم الآتي:

- نشر إعلان يوجه إلى السادة مساهمي الشركة يتضمن آلية توزيع الأسهم الجديدة على مستحقيها (نسبة التوزيع + تاريخ الإستحقاق) وذلك في صحيفتين يوميتين ويقبل عشرة أيام من تاريخ اكتساب المساهم لحقه في الحصول على الأسهم المجانية المذكورة مع التوجيه إلى ضرورة الحصول على موافقتنا على موافقتنا على الإعلان قبل نشره.

- تزويدنا بنسخة إلكترونية وأخرى ورقية عن سجل المساهمين المسجلين في سجلات الشركة لدى مركز المقاصلة والحفظ المركزي المتضمن أسماء المساهمين أصحاب الحق في الحصول على أسهم الزيادة المذكورة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم بتاريخ اكتساب الحق (نهاية يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٩/٧/١٥) وعدد الأسهم المخصصة لكل منهم بعد المصادقة على التوزيع من قبل الشركة .

يرجى الإطلاع، شاكرين تعاونكم.

للهن مطربي مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عباس فقيه

الار ٩١ - لازم

عنك

رقم الوارد: ٧٩٨
التاريخ: ٢٠١٩/٧/١
سوق دمشق للأوراق المالية

نسخة إلى سوق دمشق للأوراق المالية.

قرار رقم (٩٥) م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩.
- المرسوم رقم /٣١٩/ لعام ٢٠١٤ وتعديلاته بالمرسوم رقم /٥/ لعام ٢٠١٧.
- نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /٣٩٤٥/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٨،
ولا سيما المادة /٣/ منه.
- قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /١٨٦٤/ تاريخ ٢٣/٥/٢٠١٩ المتضمن المصادقة على تعديل
المادة السادسة من النظام الأساسي للمصرف فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
- موافقة الهيئة العامة العادلة للمصرف المنعقدة بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٩.
- موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٢١/ المنعقدة بتاريخ ١/٧/٢٠١٩.

يقرر ما يلي:

مادة ١) الموافقة على اعتماد أسهم زيادة رأس مال بنك سورية الدولي الإسلامي المنوي بإصدارها والبالغ
�数ها /١٢.٩٨٨.٤٠٢/ بقيمةأسمية /١٠٠/ ليرة سورية للسهم الواحد وبقيمة إجمالية تبلغ
/١.٢٩٨.٨٤٠.٢٠٠/،
والتاجمة عن ضم جزء من الأرباح المدورة.

مادة ٢) توزع الأسهم المذكورة (أكسم مجانية) على المساهمين المسجلين في سجلات مركز المقاصة
والحفظ المركزي كما هي في نهاية يوم الاثنين الواقع في ١٥/٧/٢٠١٩، كل بحسب مساهمته في رأس المال.

مادة ٣) يبلغ القرار من يلزم لتنفيذـه.

دمشق في ١/٧/٢٠١٩.

